المنصة النسوية في لبنان

التعليم حق للنساء والفتيات:

نحو إصلاح تربوي يحمي حق الفتيات في التعليم وحقوق النساء العاملات في القطاع التربوي في لبنان

تشرين الثاني 2026

يمرّ قطاع التعليم في لبنان بأزمة بنيوية عميقة ومتراكمة، لا تقتصر تداعياتها على جودة التعليم واستمرارية المدارس الرسمية، بل تمس بصورة مباشرة **الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للنساء والفتيات، وحقهن في التعليم والعمل اللائق والحماية الاجتماعية وتكافؤ الفرص**.

فالنساء يشكّلن الغالبية الكبرى من العاملين في قطاع التعليم، فيما تشكل الفتيات جزءاً أساسياً من الجسم الطلابي. وبالتالي، فإن أي تراجع في الوصول إلى التعليم في القطاعين الرسمي والخاص، أو في جودة الخدمات التعليمية، أو في الحماية الاقتصادية والاجتماعية للعاملات فيه، له انعكاسات مباشرة على واقع النساء والفتيات وعلى قدرتهن على المشاركة الفاعلة في المجتمع مستقبلاً وحاضراً.

من هنا، لا يمكن التعامل مع إصلاح التعليم باعتباره مسألة إدارية أو مالية فقط. **فالاستثمار في التعليم الرسمي هو استثمار في حقوق النساء والفتيات وفي المساواة والعدالة الاجتماعية** وفي مستقبل العمل لهذه الفئات ومشاركتهن في التنمية، وإضعاف هذا القطاع يؤدي إلى تعميق أوجه اللامساواة القائمة، وإلى إضعاف موقع النساء المعنيّات بالعمل في هذا القطاع إقتصاديا وإجتماعيا عبر تدهور أجورهن كمعلّمات، ما سيؤدي إلى تراجع جودة التعليم وتراجع فرص التنمية والعمل اللائق.

أولاً: أبرز الإشكاليات من منظور حقوق النساء والفتيات

١. أ) تراجع الاستثمار العام يهدد الحق في التعليم ويعمّق أوجه اللامساواة

يعاني القطاع التربوي من اعتماد متزايد على التمويل الخارجي، حيث ارتبطت غالبية مبادرات الإصلاح خلال السنوات الماضية بالمنح والقروض الدولية، فيما تراجع الاستثمار الحكومي المباشر في تطوير التعليم الرسمي وتحسين جودته وبنيته التحتية.

ويثير هذا الواقع تساؤلاً أساسياً حول مسؤولية الدولة في ضمان **تعليم عامّ ومجانيّ وذي جودة لجميع الأطفال، بمن فيهم الفتيات والأطفال من الفئات الأكثر هشاشة**، بدلاً من ربط استمرارية الخدمات التعليمية بتوافر التمويل الخارجي.

٢. تراجع التعليم الرسمي والتسرّب المدرسي يهددان مستقبل الفتيات

إن تراجع أعداد الملتحقين بالتعليم الرسمي وارتفاع أعداد الأطفال خارج المدرسة مؤشران مقلقان على اتساع أزمة الحقّ في التعليم.

ورغم أن نسبة الفتيات اللواتي يواصلن تعليمهن أعلى نسبياً من الذكور، فإن ذلك لا يعني أن **حقّ الفتيات في التعليم قد أصبح مضمونا**. فالأزمات الاقتصادية والاجتماعية وتراجع خدمات التعليم العام يمكن أن يضعا الفتيات أيضاً أمام مخاطر متزايدة تحول دون استمرارهنّ في الحصول على تعليم منتظم وذي جودة.

وعليه، ينبغي ألا يقتصر التعامل مع التسرّب على الأعداد الإجمالية، بل أن يشمل جمع وتحليل البيانات المصنفة حسب الجنس والعمر والإعاقة والمنطقة، بما يسمح بفهم العوائق المختلفة التي تواجه الفتيات والفتيان ووضع استجابات مناسبة لها.

تتألف منصّة المجتمع المدني النسوي في لبنان من 48 منظمة حقوقيّة وناشطين وناشطات في مجال العمل النسوي. جمعت هيئة الأمم المتحدة للمرأة في لبنان هذه المنظمات والأفراد في أعقاب انفجار ٤ آب بهدف توحيد الجهود والنشاطات الداعمة لقضايا النساء . منذ إنشائها ، قام أعضاء وعضوات المنصّة بتنفيذ جهود متعدّدة للمناصرة والمساهمة في تطوير خطط الإصلاح والتعافي وإعادة إعمار لبنان. تؤدي هيئة الأمم المتحدة للمرأة في لبنان دور أمانة سرّ المنصة ، حيث يقتصر دورها على تسهيل عمل المنصة من دون التدخّل في القرارات أو المحتوى أو البيانات أو أي مواد يتمّ إنتاجها أو نشرها أو تقديمها من قبل المنصة .

٣. الفتيات ذوات الإعاقة يواجهن عوائق متقاطعة

تشكل محدودية وصول الأطفال ذوي الإعاقة إلى التعليم الدامج تحدياً أساسياً في النظام التربوي. وتكتسب هذه القضية أهمية إضافية بالنسبة إلى **الفتيات ذوات الإعاقة اللواتي قد يواجهن أشكالاً متقاطعة من التهميش مرتبطة بالنوع الاجتماعي والإعاقة والفقر والقدرة على الوصول إلى الخدمات**.

ولا يكفي الإعلان عن وجود مدارس مجهزة لاستقبال الأطفال ذوي الإعاقة، بل يجب ضمان جهوزيتها الفعلية وإتاحة المعلومات المتعلقة بها للأسر، وتوفير الكادر المتخصص والدعم والخدمات اللازمة لجعل التعليم الدامج واقعاً فعلياً. وتعدّ هذه المسألة أساسية لجهة الإلتزام بإلزامية ومجانية التعليم المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية فعليا. اذ يبدو أن هذه الالزامية والمجانية غير مطبقة ولا تشمل ذوي الإعاقات، فأعداد الملتحقين من هذه الفئة في كل المدارس اللبنانية لا تتجاوز ٢ بالألف فقط، بينما تشير أرقام المؤسسات الدولية إلى أن نسبة ذوي الاعاقة تشكّل ١٥٪ من إجمالي السكان. كما أن ٢٥٠ من ذوي الإعاقات فقط مسجلين في المدارس الرسمية بينما ١٢٥٠ مسجلين في المدارس الخاصة ممّا يعني أن إلزامية ومجانية التعليم غير مطبّقة لذوي وذوات الإعاقات.

٤. أزمة التعليم هي أيضاً أزمة حقوق اقتصادية للنساء

يشكل النساء، نحو ٨٢٪ من العاملين والعاملات في قطاع التعليم. وبالتالي، فإن استمرار تراجع الأجور والحماية الاجتماعية وظروف العمل في هذا القطاع يحمل أثراً **غير متناسب على النساء وأمنهن الاقتصادي واستقراهن العائلي**.

وتؤثر الأجور المتدنية وعدم انتظام الدخل وعدم الاستقرار الوظيفي في قدرة النساء على تحقيق الاستقلال الاقتصادي وتأمين احتياجاتهن واحتياجات أسرهن.

كما أن إضعاف مهنة التعليم، وهي من القطاعات التي تستوعب أعداداً كبيرة من النساء، لا يشكل أزمة تربوية فقط، بل يهدد أيضاً أحد المجالات الأساسية لمشاركة النساء في سوق العمل.

٥. المعلمات المتعاقدات هن من بين الفئات الأكثر هشاشة

تبدو هذه الأزمة أكثر حدة بالنسبة إلى المعلمات المتعاقدات، حيث أن النساء يشكّلن الغالبية الساحقة من الأساتذة المتعاقدين.

وتعاني هذه الفئة من الحرمان من عدد من الحقوق والضمانات الأساسية المرتبطة بالعمل، بما فيها الاستقرار الوظيفي والحماية الاجتماعية وانتظام الدخل والإجازات المرضية وإجازات الأمومة المناسبة وبدلات النقل الكافية.

ويشكل **غياب إجازات الأمومة والحماية الاجتماعية للمعلمات المتعاقدات قضية حقوقية مرتبطة بشكل مباشر بالمساواة وعدم التمييز في العمل**، وليس مجرد تفصيل إداري يتعلق بنظام التعاقد.

٦. غياب الاستقرار الوظيفي يفاقم هشاشة النساء الاقتصادية والاجتماعية

إن عدم وجود عقود واضحة لبعض المتعاقدين، وتوقف مسارات التثبيت، وعدم انتظام دفع المستحقات، وغياب معايير واضحة وشفافة للاستمرار في العمل، كلها عوامل تضع العاملات أمام حالة مستمرة من عدم اليقين الوظيفي.

وتصبح هذه الهشاشة أكثر خطورة بالنسبة إلى النساء اللواتي يتحملن، إلى جانب مسؤولياتهن المهنية، مسؤوليات أسرية ورعائية كبيرة

لذلك فإن **إصلاح أوضاع المتعاقدات ليس مطلباً مهنياً منفصلاً عن قضايا حقوق النساء، بل هو جزء من ضمان الحق في العمل اللائق والاستقلال الاقتصادي والحماية الاجتماعية للنساء**.

٧. الضغوط النفسية والاجتماعية على المعلمات

تعمل المعلمات في بيئة أصبحت أكثر صعوبة نتيجة الأزمة الاقتصادية وتراجع الدخل وعدم الاستقرار الوظيفي والضغط داخل الصفوف والظروف الاجتماعية الصعبة التي يعيشها التلاميذ وأسرهم.

وتتفاقم هذه الضغوط بالنسبة إلى عدد كبير من النساء نتيجة تداخل المسؤوليات المهنية مع أعباء الرعاية والمسؤوليات الأسرية.

ومن هنا، يجب الاعتراف بالصحة النفسية والرفاه المهني للعاملات في التعليم كجزء من **الحق في ظروف عمل آمنة ولائقة**، وليس باعتبار الدعم النفسي مجرد تدخل مؤقت في أوقات الأزمات.

٨. ٨) ضعف تمثيل أصوات المعلمات في الدفاع عن حقوقهن

يترافق حجم التحديات مع ضعف التنظيم والمشاركة النقابية للعاملات والعاملين في القطاع. وهذا يحد من قدرة المعلمات على المشاركة الجماعية في الدفاع عن حقوقهن والتأثير في السياسات والقرارات التي تمس مباشرة أوضاعهن المهنية والاقتصادية.

وعليه، ينبغي ألا تكون النساء مجرد متلقيات لنتائج الإصلاحات التربوية، بل **شريكات أساسيات في تصميم هذه الإصلاحات واتخاذ القرارات المتعلقة بالقطاع الذي يشكلن معظم قوته العاملة**.

ثانياً: مطالبنا من أجل تعليم يحمي حقوق النساء والفتيات

انطلاقاً من أن الحق في التعليم وحقوق النساء الاقتصادية والاجتماعية مترابطان، ندعو الدولة اللبنانية والجهات المعنية إلى تبني إصلاح تربوي قائم على الحقوق والمساواة بين الجنسين، ونطالب بصورة خاصة بما يلي:

١. ضمان حق جميع الفتيات في تعليم مجاني وذي جودة

- ضمان مجانية التعليم الرسمي وعدم تحميل الأسر تكاليف تعيق حصول أطفالها على التعليم.
- وضع خطة وطنية للحد من التسرّب والوصول إلى الأطفال خارج المدرسة.
- اعتماد بيانات تعليمية مصنفة حسب الجنس والعمر والإعاقة والمنطقة لتحديد أوجه التفاوت ومعالجتها.
- ضمان وصول الفتيات إلى التعليم بصورة متساوية، مع إعطاء الأولوية للفتيات من الفئات الأكثر هشاشة.

٢. ضمان الحق في التعليم الدامج للفتيات ذوات الإعاقة

- ضمان جهوزية المدارس الرسمية لاستقبال الأطفال ذوي الإعاقة فعلياً.
- نشر معلومات شفافة حول المدارس المجهزة والخدمات المتاحة فيها.
- رصد الاحتياجات والعوائق التي تواجه الفتيات ذوات الإعاقة بصورة خاصة.
- تعزيز التنسيق بين الجهات الرسمية المختصة لضمان عدم بقاء أي فتاة أو طفل ذي إعاقة خارج النظام التعليمي.

٣. الاعتراف بحقوق المعلمات كجزء أساسي من الإصلاح التربوي

- لا يمكن بناء تعليم جيد ومستدام على حساب العاملات فيه. لذلك يجب اعتبار **حقوق المعلمات وظروف عملهن مؤشراً أساسياً لنجاح أي خطة لإصلاح التعليم**، بما يشمل الحق في أجر لائق ومنتظم، والحماية الاجتماعية، وبيئة العمل الآمنة، والاستقرار الوظيفي، والحق في التنظيم والمشاركة في القرارات ذات الصلة.

٤. جاد حل عادل ومستدام لأوضاع المعلمات والأساتذة المتعاقدين

- وضع آلية واضحة وشفافة لتثبيت المستحقين والمستحقات وفق معايير موضوعية وعادلة، أو إيجاد صيغة قانونية بديلة تضمن الاستقرار الوظيفي.
- تنظيم العلاقة التعاقدية من خلال عقود رسمية واضحة تحفظ حقوق المتعاقدات والمتعاقدين.
- ضمان انتظام دفع المستحقات.
- مراجعة الأجور وبدلات النقل بصورة تضمن ظروف عمل لائقة.
- منع أي قرارات تعسفية متعلقة باستمرار المعلمات والمعلمين في عملهم، وضمان اعتماد معايير شفافة وموحدة.

٥. ضمان الحماية الاجتماعية وإجازة الأمومة للمعلمات المتعاقدات

- ندعو إلى معالجة التمييز الناشئ عن أنظمة العمل الهشة من خلال ضمان استفادة المعلمات **المتعاقدات من الحماية الاجتماعية والإجازات المرضية وإجازات الأمومة المدفوعة وغيرها من الحقوق الأساسية المرتبطة بالعمل**.
  كما ينبغي ضمان ألا يترتب على الحمل أو الأمومة أي خسارة غير عادلة للدخل أو لفرص العمل والاستمرار فيه.

٦. تعزيز الاستقلال الاقتصادي للنساء العاملات في التعليم

- ينبغي التعامل مع تحسين أجور وظروف عمل المعلمات باعتباره جزءاً من سياسات **التمكين والاستقلال الاقتصادي للنساء**. فاستقرار دخل آلاف النساء العاملات في القطاع التربوي ينعكس على قدرتهن على إعالة أنفسهن وأسرهن وعلى مشاركتهن الاقتصادية والاجتماعية.

٧. الاستثمار في الصحة النفسية والرفاه المهني للمعلمات

- توفير خدمات دعم نفسي واجتماعي للعاملات والعاملين في القطاع.
- إدماج الصحة النفسية والرفاه المهني ضمن السياسات التربوية وليس فقط ضمن الاستجابات الطارئة.
- دعم المبادرات التي تساعد المعلمات على التعامل مع الضغوط المهنية والاقتصادية والاجتماعية المتراكمة.

٨. ضمان صوت النساء في صنع القرار التربوي

- تعزيز مشاركة المعلمات، بمن فيهن المتعاقدات، في النقاش الوطني حول إصلاح التعليم.
- تعزيز التنظيم النقابي وتصحيحه والمشاركة الفعلية للنساء في الأطر النقابية والمهنية.
- إنشاء مساحات منتظمة للحوار بين المعلمات والمعلمين ولجان الأهل والبلديات والمجتمع المدني والجهات الرسمية.
- ضمان أخذ احتياجات النساء والفتيات في الاعتبار عند إعداد الموازنات والسياسات والخطط الإصلاحية المتعلقة بالتعليم.

٩. تعزيز التمويل العام والمساءلة من منظور المساواة بين الجنسين

- ندعو الدولة إلى زيادة الاستثمار العام في التعليم، مع ضمان تخصيص موارد واضحة لتحسين جودة التعليم وظروف العاملات والعاملين، وتطبيق مبادئ الشفافية والمساءلة في إدارة الموارد المحلية والدولية.

كما ينبغي أن تراعي الموازنات والخطط التربوية **أثر الإنفاق العام على النساء والفتيات**، وأن تخصص الموارد اللازمة لمعالجة أوجه عدم المساواة التي تواجههن.

حقوق المعلمات وحقوق الفتيات قضية واحدة

إن الحق في تعليم عام ومجاني وداعم وذي جودة لا يمكن فصله عن حق النساء العاملات في التعليم في الأجر العادل والعمل اللائق والاستقرار الوظيفي والحماية الاجتماعية.

لا يمكن أن نطالب المعلمات بأن يحملن مسؤولية الحفاظ على المدرسة الرسمية بينما هن أنفسهن يعانين من هشاشة اقتصادية ومهنية متواصلة. كما لا يمكن ضمان مستقبل الفتيات وتمكينهن اقتصادياً واجتماعياً وسياسياً من دون نظام تعليم عام قوي وعادل وقادر على إبقائهن في المدرسة وضمان حصولهن على تعليم جيد.

وعليه، فإننا ندعو إلى وضع **حقوق النساء والفتيات في صلب أي خطة لإصلاح التعليم في لبنان**، وإلى الانتقال من الحلول المؤقتة وإدارة الأزمات إلى سياسة وطنية مستدامة تعتبر التعليم حقاً ومسؤولية عامة، وتحمي من يقدمنه ومن يعتمدن عليه لبناء مستقبلهن.

فحماية المدرسة الرسمية هي حماية لحق الفتيات في المستقبل، وحماية حقوق المعلمات هي شرط أساسي لحماية الحق في التعليم وتحسين جودته.

تتألف منصّة المجتمع المدني النسوي في لبنان من 48 منظمة حقوقيّة وناشطين وناشطات في مجال العمل النسوي. جمعت هيئة الأمم المتحدة للمرأة في لبنان هذه المنظمات والأفراد في أعقاب انفجار ٤ آب بهدف توحيد الجهود والنشاطات الداعمة لقضايا النساء . منذ إنشائها ، قام أعضاء وعضوات المنصّة بتنفيذ جهود متعدّدة للمناصرة والمساهمة في تطوير خطط الإصلاح والتعافي وإعادة إعمار لبنان. تؤدي هيئة الأمم المتحدة للمرأة في لبنان دور أمانة سرّ المنصة ، حيث يقتصر دورها على تسهيل عمل المنصة من دون التدخّل في القرارات أو المحتوى أو البيانات أو أي مواد يتمّ إنتاجها أو نشرها أو تقديمها من قبل المنصة .